

فقه العبادات - مالكي

3 - أن لا يكون موضع جبهته مرتفعا عن الأرض كثيرا أما إن كان ارتفاعا يسيرا فلا يضر لكنه خلاف الأولى كالسجود على مفتاح أو سبحة